|  |  |
| --- | --- |
| الاتحـــاد الدولــــي للاتصــــالات |  |

|  |
| --- |
| *مكتب الاتصالات الراديوية (فاكس مباشر رقم (+41 22 730 57 85* |

|  |  |
| --- | --- |
| **النشرة الإدارية المعممة CACE/596** | 11 ديسمبر 2012 |

**إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية  
والمنتسبين إليه المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية  
والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية**

**الموضوع: لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية (خدمات الأرض)**

**- اقتراح اعتماد مشروع توصية جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية ومشاريع مراجعة 13 توصية لقطاع الاتصالات الراديوية والموافقة عليها في نفس الوقت بالمراسلة وفقاً للفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6 (إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت بالمراسلة)**

**- اقتراح إلغاء مسألة لقطاع الاتصالات الراديوية**

قررت لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد في 19 نوفمبر 2012 أن تلتمس اعتماد مشروع توصية جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية ومشاريع مراجعة 13 توصية عن طريق المراسلة (الفقرة 3.2.10 من القرار ITU‑R 1‑6) وقررت كذلك تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة (PSAA) (الفقرة 3.10 من القرار ITU‑R 1‑6). وترد في الملحق 1 عناوين وملخصات مشاريع التوصيات. وعلاوةً على ذلك، وافقت لجنة الدراسات على اقتراح إلغاء مسألة واحدة لقطاع الاتصالات الراديوية (انظر الملحق 2).

وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 11 فبراير 2013. وإذا لم ترد أي اعتراضات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة فإن مشاريع التوصيات تعتبر قد اعتمدتها لجنة الدراسات 5. وعلاوة على ذلك، ولما كان قد تم اتباع إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة، فإن مشاريع التوصيات ستعتبر أيضاً بحكم الموافق عليها.

ويُطلب من أي دولة عضو تعترض على اعتماد مشروع توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

وبعد المهلة المحددة أعلاه، ستعلن نتائج هذا الإجراء في نشرة إدارية معممة وستنشر التوصيات التي تمت الموافقة عليها في أقرب وقت ممكن (انظر <http://www.itu.int/pub/R-REC>).

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً بعض عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أو أحدها أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة للبراءات "ITU‑T/ITU‑R/ISO/IEC" في الموقع الإلكتروني: [http://www.itu.int/ITU‑T/dbase/patent/patent-policy.html](http://www.itu.int/ITU-T/dbase/patent/patent-policy.html).

فرانسوا رانسي  
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

**الملحق 1:** عناوين وملخصات مشاريع التوصيات.

**الملحق 2:** المسألة المقترح إلغاؤها

**الوثائق المرفقة:** الوثيقة 5/18(Rev.2)، 5/19(Rev.1)، 5/20(Rev.1)، 5/22(Rev.1)، 5/25(Rev.1)، 5/26(Rev.1)، 5/27(Rev.1)، 5/28(Rev.1)، 5/29(Rev.1)، 5/33(Rev.1)، 5/35(Rev.1)، 5/37(Rev.1)، 5/38(Rev.1)، 5/40(Rev.2)

هذه الوثائق متاحة بالنسق الإلكتروني على: <http://www.itu.int/md/R12-SG05-C/en>

**التوزيع**:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية

- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

ال‍ملحـق 1

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات

مشروع التوصية الجديدة ITU-R M.[VARICODE] [الوثيقة 5/22(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

الهجائية المستعملة في البرق لاتصالات البيانات بواسطة الإبراق بزحزحة الطور  
بمعدل 31 بود في خدمات الهواة وخدمات الهواة الساتلية

تحدد هذه التوصية هجائية للبرق وبروتوكولات الإرسال للإبراق بزحزحة الطور بمعدل 31 بود في خدمات الهواة وخدمات الهواة الساتلية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1463-1 [الوثيقة 5/18(Rev.2)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

الخصائص ومعايير حماية رادارات في خدمة الاستدلال الراديوي  
العاملة في نطاق الترددات MHz 1 400-1 215

تتضمن هذه المراجعة خصائص رادار جديد لمراقبة الحركة الجوية يعمل في خدمة الاستدلال الراديوي في نطاق الترددات MHz 1 400‑1 215. ويستخدم هذا الرادار الجديد في اكتشاف الأنظمة المحمولة جواً لمساعدة مراقب‍ي الحركة الجوية في رصد وتحديد الطائرات.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1176 [الوثيقة 5/19(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

المعلمات التقنية لمساعدات الأهداف الرادارية

تجعل المراجعات من هذه التوصية مسايرة للنسق الحالي والصياغة الحالية لتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية. وتعكس التغييرات الأخرى استعمال نطاقات التردد المحددة في التوصية ITU‑R M.629 بواسطة مساعدات الأهداف الرادارية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1841 [الوثيقة 5/20(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

التوافق بين الإذاعة الصوتية بتشكيل التردد (FM) في النطاق MHz 108‑87 تقريباً   
ونظام الزيادة للطيران القائم على الأرض (GBAS)   
في النطاق MHz 117,975‑108

تمت الاستعاضة في هذه المراجعة عن الأشكال التي توضح منطقة التغطية التشغيلية المعنية وكما تم تحديث عدد من الإحالات.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.386-8 [الوثيقة 5/25(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الثابتة   
العاملة في النطاق GHz 8 (7 725 إلى MHz 8 500)

تتضمن هذه المراجعة:

- في الملحق 2، ترتيبات جديدة لقنوات التردد الراديوي بمباعدة MHz 28 و7 وMHz 14، أدرجت في المدى 7 725 إلى MHz 8 275. ومن المقرر، حسبما ورد في الفقرة *توصي* 5، أن تقوم الإدارات التي تستعمل حالياً الترتيبات القديمة للقنوات القائمة على مباعدة تبلغ MHz 29,65، بالانتقال إلى هذه الترتيبات الأكثر فعالية ذات المباعدة MHz 28 وذلك على المدى الطويل.

- تم حذف الملحق 7 والملاحظة 1 المرتبطة به لتقادمهما.

- بالنسبة للأجزاء الأخرى من التوصية، روجع النص صياغياً وتم تحديثه.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.635-6 [الوثيقة 5/26(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

ترتيبات قنوات التردد الراديوي استناداً إلى نموذج متجانس  
للأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة في النطاق GHz 4

تتضمن هذه المراجعة تحديثاً لمجال التطبيق وحذف وتحديث المعلومات المتقادمة بشأن ترتيبات قنوات التردد الراديوي بالمباعدة 60 وMHz 90 بين القنوات في الملحق 1 والنصوص المرتبطة بها في المتن الرئيسي للتوصية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.1509-1 [الوثيقة 5/27(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

الخصائص التقنية والتشغيلية الكفيلة بتيسير التقاسم  
بين أنظمة الاتصالات من نقطة إلى عدة نقاط للخدمة الثابتة  
وخدمة ما بين السواتل في النطاق GHz 27,5‑25,25

تقترح هذه المراجعة حماية مواقع مدارية جديدة، إلى جانب نص إضافي لضمان استمرارية تشغيل محطات الخدمة الثابتة القائمة فضلاً عن تعديلات صياغية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.1249-2 [الوثيقة 5/28(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

المتطلبات التقنية والتشغيلية التي تيسر التقاسم بين أنظمة الاتصالات  
من نقطة إلى نقطة في الخدمة الثابتة والخدمة بين السواتل  
في النطاق GHz 27,5-25,25

تقترح هذه المراجعة حماية مواقع مدارية جديدة، إلى جانب نص إضافي لضمان استمرارية تشغيل محطات الخدمة الثابتة القائمة فضلاً عن تعديلات صياغية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.1247-2 [الوثيقة 5/29(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة في الخدمة الثابتة لتسهيل التقاسم  
مع خدمات الأبحاث الفضائية والعملية الفضائية واستكشاف الأرض الساتلية  
العاملة في النطاقين MHz 2 110‑2 025 وMHz 2 290‑2 200

تقترح هذه المراجعة حماية مواقع مدارية جديدة، إلى جانب نص إضافي لضمان استمرارية تشغيل محطات الخدمة الثابتة القائمة فضلاً عن تعديلات صياغية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.1099-4 [الوثيقة 5/33(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الثابتة الرقمية   
كبيرة السعة ومتوسطة السعة العاملة في الجزء العلوي   
من النطاق (MHz 5 000−4 400) GHz 4

تتضمن هذه المراجعة تحديث مجال التطبيق وحذف المعلومات المتقادمة بشأن ترتيبات قنوات التردد الراديوي بالمباعدة بين القنوات التي تبلغ MHz 60 الواردة في الملحق 1.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.383-8 [الوثيقة 5/35(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الثابتة كبيرة السعة  
العاملة في النصف الأسفل من النطاق GHz 6  
5 925) إلى (MHz 6 425

تتضمن هذه المراجعة حذف المعلومات المتقادمة بشأن ترتيبات قنوات التردد الراديوي بالمباعدة 60 وMHz 90 بين القنوات الواردة في الملحق 1، إلى جانب تحديث النص الوارد في الملحق 3 مع إدخال بعض التصويبات الصياغية عليه.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.339-7 [الوثيقة 5/37(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

**عروض النطاق ونسب الإشارة إلى الضوضاء  
وهوامش الخبو في الأنظمة الكاملة**

تم تحديث هذه التوصية لتوفير معلومات عن المودمات HF ذات النطاق العريض (الجدول 4). كما تم تحديث قيم النسبة إشارةً إلى ضوضاء إلى قيم نسبة كثافة الإشارة إلى الضوضاء في الجدولين 2 و3. كما خضع مجال التطبيق للتحرير، حيث تم نقل الفقرة الأولى إلى الفقرة *تضع في اعتبارها د )*.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1874 [الوثيقة 5/38(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

الخصائص التقنية والتشغيلية للرادارات الأوقيانوغرافية  
العاملة في النطاقات الفرعية في مدى التردد MHz 50-3

تجعل المراجعات على هذه التوصية منها مسايرة للنسق الحالي والصياغة الحالية لتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية. وتعكس التغييرات الأخرى إضافة أدوار جديدة لتطبيقات الرادارات الأوقيانوغرافية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1801-1 [الوثيقة 5/40(Rev.2)](http://www.itu.int/md/R07-SG05-C-0201)

معايير السطوح البينية الراديوية لأنظمة النفاذ اللاسلكي عريض النطاق  
بما في ذلك للتطبيقات المتنقلة والتطبيقات الجوالة في الخدمة  
المتنقلة العاملة دون التردد GHz 6

تتضمن هذه المراجعة معلومات محدثة بشأن الآتي: المعيار IEEE 802.11، المعايير ETSI HiperMAN والنظام IMT‑2000 CDMA DS والنظام IMT‑2000 CDMA TDD والنظام IMT‑2000 CDMA بموجات حاملة متعددة والمنصة العالمية الموسعة (XGP). وتمت إضافة ملحق جديد عن السطوح البينية الراديوية للأرض للاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة (IMT‑Advanced). وتم حذف معايير تحالف حلول صناعة الاتصالات (ATIS) التالية: T1.723‑2002 وATIS‑0700001.2004 وT1.716/7‑2000 (R2004) بطلب من التحالف ATIS حيث أصبحت من المعايير غير المستعملة.

ال‍ملحـق 2

(المصدر: الوثيقة 5/8)

المسألة المقترح إلغاؤها

| مسألة قطاع الاتصالات الدولية | العنوان |
| --- | --- |
| 245/5 | تطبيقات الخدمة الثابتة التي تستعمل نطاقات تردد فوق GHz 3 000 |

**\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_**